

فتح المعين بشح قرة العين

قال في المجموع يستحب لمن ترك الجمعة بلا عذر أن يتصدق بدينار أو نصفه لخبر أبي داود وغيره فضل في صلاة الجمعة هي فرض عين عند اجتماع شرائطها وفرضت بمكة ولم تقم بها لفقد العدد أو لأن شعاراتها الإظهار وكان صلى الله عليه وسلم مستخفيا فيها وأول من أقامها بالمدينة قبل الهجرة أسعد بن زراراة بقرية على ميل من المدينة وصلاتها أفضل الصلوات